

المحكم في نقط المصاحف

فإن أتى بعد النون باقي حروف المعجم مما حكمها أن تخفى عنده عريت النون من علامة السكون وعري ما بعدها من علامة التشديد فجعل عليه نقطة لا غير فدل بذلك على الإخفاء الذي هو حال بين البيان والادغام وذلك من حيث كان تعرية النون من علامة السكون دليلا على الادغام وكان تعرية ما بعدها من علامة التشديد دليلا على البيان .

وكذا حكم الخاء والغين معها في مذهب من أخفاها عندهما ولم يبينها ومخرج النون في حال الاخفاء من الخيشوم ولا عمل للسان فيها وذلك في نحو قوله ولئن قلت و وإن كنتم و ومن جهنم و من شيء و أن صدوكم و فإن زللتم و لئن سألتهم و قل إن ضللت و إن فاتكم وشبهه .

وكذا حكم النون إذا لقيت الباء وقلبت ميما في اللفظ لمؤاخاة الميم النون في الغنة وقربها من الباء في المخرج نحو قوله من بعد أن بورك و فانبجست وشبهه أن تعرى النون من علامة السكون